

الرقم ١٢٨ / ٥

التاريخ ٩ / ٩ / ٢٠١٨

دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ٢٠١٨/١٠٢ د لتنفيذ أعمال صيانة متنوعة للمنشآت المدنية بمديرية حقول المنطقة الوسطى .

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة

المادة الأولى:

يعتبر كل ممايلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني

٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ١٠٢/٢٠١٨/٥ .

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

١-التأمينات الأولية: /١٧٠٠٠٠/ ل س فقط مئة وسبعون ألف ليرة سورية لا غير .

٢-التأمينات النهائية : ٥٪ من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية او تقديم ما يثبت الاعفاء منها .

٣- مدة التنفيذ: ٣٦٥ يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٤-مكان التنفيذ: حمص مديرية حقول المنطقة الوسطى

٥- آخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة /١٥/ من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢ .

٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الاربعاء الواقع في ٢٠١٨/٨/٣ الساعة الحادية عشر صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق / ١٢ / .

٧-قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .

٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

المغلف الأول ويحوي :

١-١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .
وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة والخاصة (المالية والحقوقية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفاتر الشروط (المالي والحقوقية ودفتر الشروط الفني) موقعين على كامل صفحاتهما .

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله جزأ احتياطياً لصالح الجهات العامة أو جزأ تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .

١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .

١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .

١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .

١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف .

١-٩- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة الداخلة في تنفيذ الاعمال جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي .

١-١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد لتصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي

- ١١-١- مع مراعاة احكام المرسوم التشريعي رقم /٨٠/ لعام ٢٠١٠ الخاص بتنظيم مهنة الهندسة على العارض تقديم وثيقة تسجيل في نقابة مقاولي الانشاءات سواء كان شخصاً (طبيعياً أو اعتبارياً) .
- ١٢-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١٣-١- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠/ ل.س + طابع شهيد بقيمة ٢٥ ل.س
- ١٤-١- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل .

المغلف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولايعد بأي منها في حال ورودها

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة/١٨/ من القانون/٥١/ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم الوثائق التالية في المغلف الاول :

١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة اعلاه.

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية وأرفاقهما موقعين على جميع صفحات.

- ٣- ورود التأمينات الاولية الاصلية كاملة وتسجيلها بديوان الشركة السورية للنفظ ضمن موعد الاغلاق .
- ٤- ورود العرض ضمن موعد الاغلاق
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .
- ٧- ان لا تكون المواد الداخلة في تنفيذ الاعمال من منشأ تركي .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠٠٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الحال .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

احكام عامة

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء

- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية والفاتورة النهائية بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الارساء مع توقيع مشروع العقد خلال /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الاحالة عليه، وفي حال عدم التقيد بهذه المدة وعدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر العقد ناكلا وتصادر التأمينات المقدمة من قبله ويحق للادارة مطالبته بتعويض عن العطل والضررواخاذ الاجراءات القانونية بحقه.
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبيق القوانين والانتظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة // من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة: مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /٠.١% واحد بالألف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠% عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة والاعلان على ذلك شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :
- أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .
- ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد المسلمة .
- ٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة الأعمال المنفذة نقداً بالليرات السورية بموجب أمر صرف بعد استلام الأعمال المنفذة بشكل اصولي وذلك بموجب كشوف شهرية تعد أصولاً ويقتطع نسبة ٥% من كل كشف شهري كتوقيفات ضمان .
- ٧- تعاد توقيفات الضمان المقتطعة من كل كشف بعد انتهاء فترة الضمان والاستلام النهائي للأعمال المنفذة وبعد الحصول على براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة.
- ٨- مدة الضمان / ستة اشهر
- أ- يضمن المتعهد تنفيذ الاعمال المطلوبة وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها موضوع العقد لمدة / ستة أشهر من تاريخ استلام الاعمال المنفذة " في الشركة السورية للنفط استلاماً اولياً"/
- ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري اثناء الاستلام انطباق الاعمال المنفذة تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .
- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أنفاً وبناءً على طلب خطي من الادارة أن يبذل مجاناً ويدون تأخير جميع الاعمال المنفذة المعيبة على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه الاعمال الى فترة ضمان جديدة مدتها ستة أشهر من تاريخ الاستبدال وفي حال عدم استبدالها خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة يحق للادارة استبدال هذه الاعمال المعيبة على نفقة المتعهد .

ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان / ستة اشهر من تاريخ الاستلام الأولي / باستبدال جميع المواد المعيبة على نفقته.

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / ستة اشهر من تاريخ الاستلام الأولي / عيب في التنفيذ او عيب تعمد المتعهد اخفائه يبقى الضمان ساريا" لمدة ستة اشهر من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٩- تعديل العقد:

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٠- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخا حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١١- يلتزم العارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دقاتر الشروط المحددة والمعنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٢- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٣ - ٦٤) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .
دمشق في ٨ / ٢٠١٨


المدير التجاري

معاون المدير التجاري

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام
المهندس / طراد السالم



استمارة للملف رقم ٢٠١٨/١٠٢/د

لتنفيذ أعمال صيانة متنوعة للمنشآت المدنية بمديرية حقول المنطقة الوسطى .

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق مايلي :

١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢- رقم الملف : ٢٠١٨/١٠٢/د

موضوع الملف : تنفيذ أعمال صيانة متنوعة للمنشآت المدنية بمديرية حقول المنطقة الوسطى .

٣- آخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة ١٥/ من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ .

٤- موعد جلسة فض العروض : يوم الأربعاء الواقع في ٢٠١٨/١٠/٣ الساعة الحادية عشر صباحاً

في مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق / ١٢ / .

٥- تحديد عملة العرض :

٧- الموطن المختار:

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء : رقم الطابق :

اسم الشخص: هاتف /فاكس:

٨ - مدة التنفيذ: ٣٦٥ يوم من تاريخ أمر المباشرة.

٩- مكان التنفيذ : حمص مديرية حقول المنطقة الوسطى

١٠- أتعهد بأن المواد المطلوبة الداخلة في تنفيذ الأعمال جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية

وليست من منشأ تركي .

١١- أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزاً احتياطياً لصالح

الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي تحديداً ولست عضواً

في مجلس الشعب.

١٢- أتعهد أنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل ولست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف

في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وأنني لا أزال

مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط وألا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو

مجهودها الحربي

١٣- إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم